

المملكة الأردنية الهاشمية  
وزارة التربية والتعليم  
ادارة التعليم الخاص / مديرية التربية والتعليم

طلب (اعتراض )

اسم مقدم الاعتراض: .....

اسم المفوض بالتوقيع عنه : .....

رقم الهاتف .....

المنطقة (.....).

الموقع: (.....) رقم القطعة: (.....) اسم ورقم الحوض

(.....)

سبب الاعتراض :

1- قرار رفض الترخيص.

2- قرار عدم تعديل الرخصة .

3- التغيير على المؤسسة التعليمية الخاصة أو الأجنبية أو الأشخاص ذوي الإعاقة.

.....  
.....  
.....

المستندات والوثائق الداعمة للاعتراض:

.....  
.....  
.....

تعليمات العمل بهذا الطلب:

- 1- لطالب الترخيص الاعتراض على قرار رفض طلب الترخيص خلال مدة (30) يوماً من تاريخ تبليغه القرار لدى لجنة الاعتراض على قرارات ترخيص المؤسسات التعليمية على أن تحدد إجراءات الاعتراض بموجب التعليمات الصادرة بمقتضاه استناداً للمادة (5) من نظام ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية رقم (87) لسنة 2023 .
- 2- يسجل طلب الاعتراض بعد تعيينه وإرفاق أي مستندات أو وثائق داعمة للاعتراض في سجل الاعتراضات في ديوان الإدارة / المديرية حسب الأصول.
- 3- يسلم الطلب الى أمين سر لجنة الاعتراض.

الاسم:

التاريخ: / /

التوقيع: